**بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:فهذه الحلقة السابعة والخمسون في موضوع (الوتر) من اسماء الله الحسنى وصفاته وهي بعنوان : (3) وقت الوتر:**

**اتفق الفقهاء على أن وقته من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر، كما اتفقوا على أن أفضل وقته هو السحر لقول عائشة رضي الله عنها حيث قالت: "من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أول الليل وأوسطه وآخره فانتهى وتره إلى السحر"**

**وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من خاف أن لا**

 **يقوم من آخر الليل فليوتر أوله، ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فإن صلاة آخر الليل مشهودة وذلك أفضل" .**

**(4) حكم صلاة الوتر بعد طلوع الفجر:**

**اختلف الفقهاء في ذلك، فذهب البعض إلى أنها تصلي ولو بعد طلوع الفجر ما لم يصل الصبح، وذهب آخرون إلى أنه لا تصلى بعد طلوع الفجر لقوله صلى الله عليه وسلم: ((أوتروا قبل أن تصبحوا)) وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث خارجة المتقدم: (فصلوها ما بين العشاء وطلوع الفجر)وهذا هو القول الصحيح**

**(5) حكم قضاء صلاة الوتر: إذا طلع الفجر ولم يوتر المسلم فالمشروع في حقه أن يصلي من الضحى وتراً مشفوعاً بركعة، فإذا كان من عادته أنه يوتر بثلاث جعلها أربعاً، وإن كان من عادته أن يوتر بخمس جعلها ستاً، وذلك لحديث عائشة رضي الله عنها ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة)) . وعن عبد الله بن الإمام أحمد قال : سألت أبي عمن نسي الوتر حتى أصبح يجب عليه القضاء؟ قال: إن قضي لم يضره قال ابن عمر ما كنت صانعا بالوتر.**

**إلى هنا ونكمل في اللقاء القادم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.**